

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار رقم ٧ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣

رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لكهرباء مصر

رئيس الجمعية العامة لشركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء

بعد الاطلاع على القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة

وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ؛

وعلى القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر إلى شركة

مساهمة مصرية ؛

وعلى النظام الأساسي للشركة القابضة لكهرباء مصر ؛

وعلى النظام الأساسي لشركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء ؛

وعلى القرار الصادر رقم ٢٥٦ بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٥ بشأن تشكيل مجلس إدارة

شركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعين السيد المحاسب / عبد المنعم سعد إبراهيم صقر - لعضوية

مجلس إدارة شركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء بدلاً من السيد المحاسب / طارق فريد

محمد سكيئة - وذلك للفترة الباقية من مدة مجلس الإدارة الحالي ، ويعرض الأمر

على الجمعية العامة للشركة في أول اجتماع لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/١/٣

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة لشركات الكهرباء التابعة

مهندس / جابر دسوقي مصطفى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٧٩٩ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤/٣/٣ - ٥٦٩